

## السيال الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

باب والمتمتع من يريد الانتفاع بين الحج والعمرة بما لا يحل للمحرم الانتفاع به وشروطه ان ينويه وان لا يكون ميقاته داره وان يحرم له من الميقات او قبله وفي اشهر الحج وان يجمع حجة وعمرة سفر وعام واحد قوله باب والمتمتع هو من يريد الانتفاع بين الحج والعمرة بما لا يحل للمحرم الانتفاع به أقول قد ثبت ان أنواع الحج ثلاثة تمتع وقران وافراد فهذا الرسم لبيان ماهية حج التمتع وتمييزه من النوعين الاخرين فلا يرد عليه من هذه الحيثية اعتراض والمراد انه توصل بالعمرة الى ان يحل له ما لا يحل لمن يحج كحجه قوله وشروطه ان ينوى اقول التمتع بالعمرة الى الحج عمل وانما الاعمال بالنيات ولا عمل الا بنية كما صح ذلك من رسول الله ﷺ وقد أصاب المصنف بجمل النية شرطا ها هنا فهو الحق في جميع الاعمال وقد قدمنا تقرير ذلك واما قوله وان لا يكون ميقاته داره فقد استدل عليه بقوله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام على ان الاشارة الى التمتع وهو الظاهر لا إلى الهدى ويؤيد هذا المجي بصيغة الاشارة الى البعيد ويؤيده ايضا قوله فإذا امنتم فإنه خطاب للمحصرين لا لأهل مكة فإنهم لا يحصرون عن البيت